

٤٩. شرح سنن أبي داود | العلامة عبدالله الغنيمان

عبدالله الغنيمان

قال الامام ابو داود رحمة الله تعالى باب في من يقرأ السجدة بعد الصبح قال حدثنا عبد الله ابن الصباح العطار قال حدثنا ابو بحر

قال حدثنا ثابت ابن عمارة - [00:00:00](#)

قال حدثنا ابو تميمة الهجيمي قال لما بعثنا الرقص قال ابو داود يعني الى المدينة قال كنت اقص بعد صلاة الصبح فاسجد ابن عمر
فلم ينتهي ثلاث مرات ثم عاد فقال - [00:00:18](#)

اني صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم ومع ابي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم فلم يسجدوا حتى تطلع الشمس قال في
الرجل يقرأ السجدة بعد صلاة الفجر - [00:00:39](#)

لم يذكر الحكم هنا وانما ذكر شيئاً مجملأ ابين ان هذا هذا الحكم فيه توقف لان فيه احاديث متعارضة هو محل اجتهاد ومحل نظر
وذكر ما يدل على المنع في هذا الحديث - [00:00:57](#)

فيه ان ابو تميمة يقول انه مع الوفد الذين جاؤوا الى النبي صلى الله عليه وسلم هذا في عام الوقود وافدين من قومهم والوفد
جماعية تختار من قوم يسألون في مهمة من المهامات - [00:01:21](#)

واعظم المهامات مهمة الدين ما دخلت مكة بعد الفتح الاسلام تسارع العرب جميع اقطار الجزيرة في الاسلام كانوا يرسلون وقودهم
بالاسلام داخلين في الدين الاسلامي كما قال الله جل وعلا يدخلون في في دين الله - [00:01:44](#)

افواجا يقول انه كان يقص والقصف المقصود به الوعظ والارشاد يعظ الناس يذكر القصص التي فيها تذكير غالبا تكون من القرآن
فيأتي على اية السجدة يكون ذلك بعد صلاة الفجر - [00:02:11](#)

ونهاه عبدالله بن ابن عمر مرارا ولم ينتهي لانه لم يذكر له السندي المستند فلما رأه لم ينتهي ذكر ان هذا الذي يقول له مستندا به الى
قول الرسول صلى الله عليه وسلم وفعله - [00:02:43](#)

وفعل ابي بكر وعمر وذكر الوفد انه كان فيهم ليبين انه تعلم اكثر من غيره حتى يكون ذلك مبررا لكونه يقص في هذا الحديث دليل
على مرشد يرشد الناس يذكرهم ويعلمهم - [00:03:06](#)

كل جماعة ما يناسبه وفيه وجوب التمسك بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيه ان المسائل اذا ذكرت والاحكام انه ينبغي ان
يذكر السندي يذكر الدليل الذي يعتمد عليه - [00:03:38](#)

ولهذا لما ذكر عبد الله ابن عمر دليل انتهى وفيه انه يجب على المسلم اذا بلغه شيء عن الله او عن رسوله صلى الله عليه وسلم ان
يقف على ذلك وينتهي والا يكون له النظر فيه - [00:04:00](#)

حكم البين قال الله جل وعلا ما كان لمؤمن ولا مؤمنة اذا قضى الله ورسوله الخيرة من امره يعني ليس له
من يتخير وينظر ويفكر في امرهم بل يجب ان ينقادوا لامر الله وامر رسوله - [00:04:22](#)

بدون نظر في نفوسهم او في افكارهم وفي هذا ايضا ثبوت النهي عن الصلاة بعد الفجر وكذلك بعد العصر حتى تغرب الشمس او تطلع
اذا كانت الصلاة بعد الفجر وهذا هذه وهذا قد ثبتت الاحاديث فيه ثبوتا لا مجال للشك فيه - [00:04:46](#)

وقد اختلف العلماء في ذوات الاسباب هل تصلى او ان هذا عام في كل صلاة قد اتفقوا على ان الصلاة المكتوبة لا تدخلوا فيها اذا كان
الانسان عليه صلاة مكتوبة اما نسيها او نام عنها - [00:05:19](#)

انه يصلحها اذا ذكرها او اذا استيقظ على في اي وقت كان سواء بعد الفجر قبل تطلع الشمس او بعد العصر او في اي وقت لان هذا هو

وقته قال الله جل وعلا واقم الصلاة لذكرى - 00:05:40

اذا ذكرت بعد نسيانك فصلي الصلاة فمن العلماء جمهور العلماء ان هذا ممنوع يعني ان الصلاة ما عدا الفرائض التي تؤدى في هذه الاوقات انها لا تجوز وذهب الشافعى وطوائف من العلماء على ان ذوات الاسباب - 00:05:57

يفعل ذوات الاسباب كدخول المسجد مثلا وكمثلا صلاة الوضوء يتوضأ الانسان وكذلك صلاة الطواف وما اشبه ذلك فاذا كانت ذات سبب لها سبب التطوع المطلق انها تصلى واما جمهور الفقهاء فانهم يمنعون من هذا - 00:06:26

يقولون هذا نهي اكيد وعام وهو يعم المصلوات كلها ولكن صلاة الفرض خرج بدليل ومن ذلك سجود التلاوة اذا كان الانسان يتلو التلاوة سبب سبب فهو عند الشافعى يسجد واما عند غيره من آآ - 00:07:00

فقهاء او كثير منهم انه لا يسمع قال باب تفريع ابواب الوتر تفريع التنوع والتشقيق والوتر الواحد الفرد الوتر ما كان مختوما بعده لا ينقسم والشفع هو ما كان زوجين - 00:07:28

متمايلين ده واحد وتر وثلاثة وتر وخمس وتر وهكذا وسيأتي صفة الوتر صفة وتر رسول الله صلى الله عليه وسلم وانه جاء على ما يقرب من ثلاثة عشر نوعا - 00:08:01

على حسب ورود صلاته كما سبق ولكن اعاد بعضها هنا بمناسبة الوتر ذكر الوتر والله جل وعلا وتر انه واحد لا نظير له الا وتقدس والوتر سنة مؤكدة رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:08:22

فهو اكد من صلوات الرواتب التي قبل الظهر وبعدها والتي بعد المغرب بعد العشاء قبل العشاء اكد منه وسيأتي الخلاف في وجوبه ان من الائمة من قال انه واجب. نعم - 00:08:49

قال باب استحباب الوتر قال حدثنا ابراهيم بن موسى قال اخبرنا عيسى عن زكريا عن ابي اسحاق عن عاصم عن علي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:09:11

يا اهل القرآن اوتروا فان الله وتر يحب الوتر قوله باب استحباب الوتر اشير بهذه الترجمة الى ان الوتر ليس فرضا. ليس واجبا ان من الفقهاء من يفرق بين الفرض والواجب - 00:09:30

واجب هو ما اصيب فاعله وعوقب تاركه اما المستحب فهو الذي يثاب فاعله ولا يعاقب تاركه وهو السنة ايضا الاستحباب حكم شرعى والاحكام الشرعية جعلها الفقهاء خمسة محرم واجب مستحب ومكروه - 00:09:53

ومباح هذه الاحكام التي لا يخرج عنها فعل مكلف كلها لا بد ان تثبت بدليل من الكتاب والسنة اقول هنا باب استحباب الوتر يعني انه ليس بواجب ولكن قد يقال - 00:10:28

الحديث الذي ذكره لا يدل على قوله هذا لان الرسول صلى الله عليه وسلم قال فيه يا اهل القرآن اوتروا فان الله وتر يحب الوتر واوتروا الامر اذا جاء من الله جل وعلا او من رسوله صلى الله عليه وسلم - 00:10:50

يقتضي الوجوب الا ان يأتي دليل يدل على عدم الوجوب يقال ان الدليل قد جاء الدليل الذي يدل على عدم الوجوب قد جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:11:14

كما سيأتي بيان ذلك وقوله يا اهل القرآن يحتمل امررين احدهما ان المقصود الامة التي امنت بالقرآن واتبعته فاضيف ساضيف الى القرآن لايامنهم به واتبعاهم له والثانى الاحتمال الثانى انه يقصد - 00:11:34

به حفظة القرآن الذين يحفظون القرآن لأنهم الوتر في حقهم يكون اكد ويقصد بالوتر الصلاة التي تفتت بوتر وهي صلاة الليل يعني ان هذا فيه الامر تهجد بحفظة القرآن وقوله - 00:12:06

ان الله فان الله وتر يحب الوتر اما قوله وتر ان الله وتر يعني انه واحد برد صمت جل وعلا كما قال الله تعالى قل هو الله احد الله الصمد - 00:12:34

لم يلد ولم يكن له كفوا احد يعني انه جل وعلا ليس له اصل وجد منه بل هو الاول بلا شيء اول بلا بداية وهو كذلك اخر بلا نهاية - 00:12:51

وليس لوليته مبتدأ كما انه ليس لاخريته منتهی وهو ايضا جل وعلا احد يعني واحد بذاته وواحد في صفاتة وواحد في افعاله لا
شبيه له ولا نظير له جل وتقدس - 00:13:12

وهو كذلك الصمد فسر تفسيرات احدها انه الذي لا جوف له الذي لا جوف له كما قال ابن عباس وغيره من السلف قيل ان الصمد هو
الذي تصمد اليه الخلائق - 00:13:34

بحاجتها وفقرها وهو غني في ذاته عن كل ما سواه من المعنيين ثابت لله جل وعلا قد جاء في قراءة الآية وهي قوله جل وعلا ويطعم
ولا يطعم القراءة يطعم ولا يطعم - 00:13:56

فهو جل وعلا ليس بحاجة الى شيء فهو غني بذاته عن كل ما سواه وقوله يحب الوتر يدلنا على ان الله جل وعلا له صفة المحبة
هنا هو يحب الوتر يعني - 00:14:23

الوتر من الامور التي يأمر بها من الطاعات والعبادات وغيرها لها هذا كان النبي صلى الله عليه وسلم يقصد الاوتار جعل هذا علة للأمر
بالوتر تختم الصلاة صلاة الليل بوتر والوتر - 00:14:45

يطلق على الصلاة التي يكون اخرها ركعة مفردة ويطلق على الركعة وحدها او على ثلاث او على خمس او على سبع او على تسع او
على احدى عشر كما سبق بيان ذلك انه - 00:15:14

جاءت او كار رسول الله صلى الله عليه وسلم مختلفة وفي هذا ان الله جل وعلا موصوف بالمحبة وانه يحب بعض الافعال كما انه
يحب بعض الذوات من عباده اهل الطاعة والتقوى - 00:15:40

وهو كذلك يبغض بعض بعض الافعال بعض الذوات وما احبه الله جل وعلا يتعمى على العباد ان يحبوه ويفعلوه. ومنه الوتر في هذا
دليل على استحباب الوتر قد قال بعض العلماء كالامام ابي حنيفة بانه واجب - 00:16:04

قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة قال حدثنا ابو حفص البار عن الاعمش عن عمرو بن مرة عن ابي عبيدة عن عبدالله عن النبي صلى الله
عليه سلم بمعناه فقال اعرابي ما تقول - 00:16:33

وقال ليس لك ولا لاصحابك هذا الاعرابي يستفسر من عبدالله بن مسعود قل ما تقول وفي رواية ما يقول رسول الله صلى الله عليه
 وسلم فقال له عبدالله بن مسعود هذا ليس لك ولا لاصحابك - 00:16:52

وهذا يرجح الاحتمال الثاني ان المقصود به اهل القرآن او تروا يا اهل القرآن يعني حفظة القرآن فهو يقول انه ليس لست انت
المخاطب به ولاصحابك لانكم لا تحفظون القرآن وانما المخاطب به اهل القرآن - 00:17:09

قال حدثنا ابو الوليد الطيالسي وقتيبة ابن سعيد المعنى قال حدثنا الليث عن يزيد ابن ابي حبيب عن عبدالله بن راشد الزوجي عن
عبد الله ابن ابي مرة الزوجي عن خارجة بن حداقة - 00:17:30

عن ابي الوليد العدوبي قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان الله عز وجل قد امتكم بصلوة وهي خير لكم من النعم
وهي الوتر فجعلها لكم فيما بين العشاء الى طلوع الفجر - 00:17:49

قد امكم بصلوة هي خير لكم من حمر النعم. كثيرا ما يمثل الرسول صلى الله عليه وسلم يعني النون الحمر لان هذا النوع من المال
في ذلك الوقت هو انفس الاموال - 00:18:09

واحسنها الى اصحابها واغلاها قوله امكم يعني زادكم زيادة فضل وكرم زيادة على ما فرضه عليه وهذا استدل به على ان الوتر ليس
بواجب كما انه استدل به الامام ابو حنيفة على وجوبه - 00:18:30

ومولد الاستدلال واحد اللفظ نفسه كلمة زاد الذي استدل على عدم الوجوب قال ان المقصود بازديادة يعني زائدا على ما اوجبه الله
عليينا وليس واجبا الذي قال انه يدل على الوجوب قال الزيادة هذه - 00:18:56

يدل على انها الحال لما كان واجبا فهو واجب وسيأتي ما هو اصرح من هذا دالة على الوجوب وهو من ادلة الامام ابي حنيفة على
وجوب الوتر وسيأتي ذكر الدالة على هذا - 00:19:17

فيما بعد وقوله وهو الوتر المقصود به ادنى صلاة تكون مختومة في ركعة ومعلوم ان اقل الوتر ركعة واحدة هو يزيد الى ما شاء الله

لأنه لا حد له وإنما كما سبق الذي حدد صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:19:39

وليس ذلك متعين على أن على الإنسان أنه لا يصلى إلا ما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فان الصلاة خير موضوع فليست زد
الإنسان منها ما شاء وتمثيله صلى الله عليه وسلم - 00:20:08

في شيء من مال الدنيا على وجه التقرير فقط والا امر الآخرة لا نسبة للدنيا فيه فموضوع شوط من الجنة افضل مما طلت عليه
الشمس. يعني افضل مما في الارض كله - 00:20:27

لو اوتتها الانسان موضع شوق وذلك ان الدنيا لا الله ومن عليه ولابد وهي ايضا مطبوعة على الاكدار والمصابب والبلاوي امراض ولا
تصفوا واحد واما الآخرة اذا اعطي الانسان فهو يأمن من كل مخوف - 00:20:47

لا يعتريه لا مرض ولا خوف ولا جوع ولا الم ولا غير ذلك جاء في البيت الذي بشرت به خديجة اذا بشرت ببيت في الجنة من قصب لا
صخب فيه ولا نصب - 00:21:15

يعني حتى الصخب الذي هو الاصوات التي هي اصوات تختلط قد تؤدي لا يوجد ذلك في الجنة المقصود به قصب اللؤلؤ الذي لا
مثيل له في الدنيا ولا نصب - 00:21:39

لا صخب فيه ولا نصب. هكذا صفة الجن ليس فيها نصب وليس فيها صخب من دخلها لا يجوع ولا يعمر ولا يظمأ ولا يطحى الضحى
هو ان يخرج للشمس اذا خرج للشمس قبل ضحك - 00:22:02

فهي لا شمس فيها يعني ليس فيها شيء مؤذن. اذا هذا التمثيل من باب التقرير فقط تقرير الى الاذهان بما تعرفه ان الذي في الجنة
لا تعرفه النفوس الا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرة اعين - 00:22:28

وانما الاسمي كما يقول ابن عباس ليس عندكم مما في الجنة الا الاسماء. مجرد الاسماء اما المعاني والحقائق فلا نعرفها لهذا لما
عرضت الجنة امام رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلى صلاة الكسوف - 00:22:47

واراد ان يأخذ منها قطفا من العنبر ثم يقول بدا لي الا اخذه ولو اخذته لاكلتم منه ما بقيت الدنيا هو عنقود واحد عنقود من العنبر
يأكل منه الامة ما بقيت الدنيا - 00:23:13

لان الذي في الجنة لا ينتهي فما اخذ منه شيء عاد مكانه كما هو قال باب في من لم يوتر يعني ما حكم الذي لا يوتر في من لم يوتر -
00:23:31

يعني مضى عليه الليل ولم يوتر اما اذا غالب على عدم الوتر بمرض او شغل او نسيان او نوم حتى طلع الصبح فهذا له حكم ولكن الذي
يتركه قصدا عمدا - 00:23:46

يتعذر ترك الوتر هذا رجل السوء كما قال الامام مالك ينبغي الا تقبل شهادته قال حدثنا ابن المثنى قال حدثنا ابو اسحاق الطلقاني قال
حدثنا الفضل بن موسى عن عبيد الله بن عبد الله العتكي - 00:24:10

عن عبد الله بن بريدة عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الوتر حق فمن لم يوتر فليس منا الوتر حق فمن لم
يوتر فليس منا الوتر حق فمن لم يوتر فليس منا - 00:24:31

الحق في اللغة هو الشيء الثابت المستقر خلاف الباطل هو الشيء الزائل الذي لا استقرار له والحق ضدء الثابت المستقر وبهذا
الحديث ونحوه استدل الامام ابو حنيفة على وجوب الوتر - 00:24:49

لان هذا فيه وعيده لمن لم يوتر كلمة ليس منا ليست سهلة وهذا في الحقيقة يشكل على من يقول ان الوتر ليس بواجب اما على
مذهب الامام ابي حنيفة فلا اشكال في ذلك - 00:25:13

لانه ترك واجبا استحق العقوبة عليه فجاء الوعيد عليه بذلك يجري هذا الى الجواب على هذا الوعيد واما قوله حق وقد عرفنا ان
معناه الثابت المستقر وان كان واذا كان ثابتا - 00:25:36

على الامة ما هو واجب ولكن هذا اسهل من قوله فمن لم يوتر فليس منا بانه ثاب لان الثبوت يكون للسنة سنة المؤكدة فلا يلزم من
ذلك اذا كان الثابتة - 00:25:59

ان الانسان يعاقب على تركها لكن الذي يشكل قوله ليس منا وكذلك التكرار للتأكيد كرره ثلاث مرات للتأكيد الوتر حق فمن لم يوتر [فليس مني الوتر حق فمن لم يوتر وليس منه - 00:26:18](#)

الوتر حق فمن لم يوتر وليس منا وهذا في الحقيقة تأكيد بعد تأكيد فالجواب اولاً كلمة ليس منا قد مضى الكلام علي وانه ينبغي ان تترك على بابه والا يتعرض لها بتأويل. هذا هو الصواب - [00:26:40](#)

مع اعتقادى ان من لم يفعل الوتر لا يكون خارجا من الدين الاسلامي لابد من هذا لان عقيدة اهل السنة ان فعل الكبائر لا يجعل الانسان [كافرا ما هو مذهب - 00:27:04](#)

الفرقه الضالة مذهب الخوارج كذلك المعتزلة ان كانوا يختلفون التسمية والحكم في الدنيا ولكنهم يتفقون قال ذلك في الآخرة حكم [الاخرة وكل مذهب كلا من مذهب المعتزلة ومذهب الخوارج باطل. مخالف لكتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم - 00:27:25](#) امة الاسلامية على خلاف ذلك الا من شذ واصبح نظيرها في الظلالم او اشد ضلالا من هذه الطائفة يعني من الخواج ان الضلال لا منتهى [له معلوم ان طرق الضلال كثيرة جدا - 00:27:52](#)

وانها لا تنتهي اثنتين ولا بثلاث ولا بعشر ولا باثنتين وسبعين او ثلات وسبعين ولكن الامة التي لا تخرج عن الاستجابة في [الجملة قد تفرقت على نحل شتى - 00:28:15](#)

قال صلى الله عليه وسلم افترقت اليهود على احدى وسبعين فرقة وافترقت النصارى على اثنتين وسبعين فرقة وستفترق هذه الامة [على ثلاث وسبعين فرقة في رواية كلها في النار الا واحدة - 00:28:39](#)

الترمذى الترمذى قيل يا رسول الله ومن هذه الواحدة قال من كان على مثل ما انا عليه اليوم واصحابي لكن هذا مثل ما مضى من [نصوص الوعيد التي تمر كما جاءت من غير تعرض لها - 00:29:00](#)

بتفسير ولا تأويل ولها الصواب ان هذه الثلاث والسبعين الفرقه الصواب انهم من امة الاجابة وانهم ليسوا كفار لان قوله صلى الله [عليه وسلم كلها في النار فهو من من الوعيد - 00:29:23](#)

نصوص الوعيد لقوله جل وعلا ان الذين يأكلون اموال اليتامى ظلما انما يأكلون في بطونهم نارا وسيصلون سعيرا الذي يأكل مثل ما [اليتيم متوعد نسمع نص القرآن ومع ذلك ما نقول انه في النار - 00:29:45](#)

وصل السعير ولكن عليه ذلك ولا نقول انه كافر ولكن نقول من اكل مال اليتيم فان الله توعده لانه سيصلى سعيرا هذا امر عظيم ليس [بالسهل وهكذا الوعيد كلها على هذا المنوال - 00:30:09](#)

حتى القتل والقتل هو اعظم المعاishi قد قيل انه لا توبة للقاتل الذي يقتل نفسها عمدا كما هي رواية عن ابن عباس لو قال لا توبة له [ولكن الصواب الذي عليه اهل السنة - 00:30:33](#)

ان التائب له توبة فيما بينه وبين الله ولكن الحق الذي للمقتول ولاوليائه لا يضيع لابد من استيفاء الاولياء ان اقتصوا من القاتل سقط [حبه او اخذوا الدية سقط حقهم - 00:30:55](#)

سيبقى حق المقتول يستوفيه يوم القيمة من هذا القاتل وان تاب ولكن اذا شاء الله جل وعلا ارضى عنه المقتول الا فقد جاءت [الاحاديث صححة ان اول ما يقضى بين العباد في الدما - 00:31:18](#)

وان المقتول يأتي يحمل رأسه متعلقا بالقاتل يقول يا رب سل هذا فيما قتلني لم قتلني جاء قول الله جل وعلا واذا المؤودة سئلت [بالي ذنب قتلت المؤودة البنت الصغيرة التي تدفن في التراب حية - 00:31:38](#)

يسأل يوجه السؤال اليه بالي ذنب قتلتني هل لها ذنب هي ولكن هذا لعظم الموقف اذا كان السؤال يوجه الى الى المؤودة كيف الوائد ما [تصيره فهذا مثل ما قال الله جل وعلا عن الرسل - 00:32:03](#)

يوم يجمع الله الرسل يقول ماذا اجبتم ماذا اجبتم؟ يعني لماذا لم تجابوا انهم لانهم تصرف في اجابة دعوتهم الموقف هائل جدا ولها [قالوا سبحانهك سبحانهك لا علم لك لا علم لنا - 00:32:27](#)

هكذا اجابوا ربه سبحانهك لا علم لنا واذا كان اول ما يسأل المظلوم او المرسل فما بال الظالم والمرسل اليه هذا يدلنا كل هذه الخطابات

هذه تدلنا على عظم الموقف يوم القيمة - 00:32:51

ولنسأل الذين ارسل اليهم ولنسأل المسلمين لابد لكل انسان من المسائلة اذا كان ظالما فلا بد من المقاضى لابد من ولا سيما اذا كان قتيل النفوس قال الله جل وعلا عن القاتل - 00:33:13

ومن قتلها فكأنما قتل الناس جميعا يعني نفسه نفسها واحدة فكأنما قاتل الناس جميعا. ومن احيانا فكأنما احيا الناس جميعا لهذا جاء في الحديث لو اجتمع اهل السموات واهل الارض على قتل مؤمن بغير حق - 00:33:41

لاكبهم الله في النار وعلى كل حال التوبة مقبولة اذا تاب العبد فيما بينه وبين الله ولكن حقوق العباد لابد من تأديته لابد الامر ثلاثة ثلاثة انواع الذنوب ثلاثة انواع - 00:34:04

لا تخرج عن الثالث ذنب لا يغفره الله جل وعلا. لابد من المؤاخذة عليه. وهو الشرك كون الانسان يموت مشركا ولهذا اذا مات الانسان وهو على الشرك فهو ميؤوس منه هو في النار قطعا - 00:34:26

ولا يخرج منها خالدا فيها لان الله جل وعلا يقول ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وذنب هو ما دون الشرك والكفر من سائر المعاصي فهذا تحت مشيئة الله جل وعلا - 00:34:44

اذا شاء اخذ به وعاقب عليه ثم اذا استوفي الحق منه ادخل الجنة ذنب لابد من القصاص فيه ولابد من المحاسبة الذي هو حقوق العباد فيما بينهم لابد هذا جاء في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم في سؤاله لاصحابه قال اتدرون من المفلس - 00:35:04 اتدرون من المفلس قيل المفلس الذي ليس عنده شيء من امور الدنيا لا درهم ولا دينار. قال كلا ولكن المفلس من يأتي يوم القيمة بحسنات امثال الجبال فیأتي وقد شتم هذا وقدف هذا - 00:35:34

واستطال عرظ هذا وظرب هذا ويؤخذ لهذا من حسناته وهذا من حسناته حتى تفني حسناته اذا فنيت اخذ من سيئاتهم وطرحت عليه ثم طرح في النار هذا هو المفلس لماذا صار مفلس - 00:35:55

لانه عمل واجتهد وجاء بالحسنات التي هي امثال الجبال فلم يحصل له منها شيء. ذهبت اخذت من يده اخذها العباد بحقوقهم ثم وضع بدلها سيئات صار مفلسا في الحقيقة والافتراض - 00:36:16

وهو ذهاب ما في اليد بعد التمكّن منه. هذا هو الافتراض ان يذهب ما يبيك بعد ان تكون متمكنا منه فهذا افلس لهذا انه من كان له عند اخيه مظلمة - 00:36:40

فليستحل قبل ان لا يكون درهم ولا دينار ومعنى ذلك يستحل يطلب ان يجعله في حل ولو بذل له كل ما لديه من الدراهم والدنانير احسن من ان يترك الامر - 00:36:59

حتى يمسك به يوم القيمة ويقول خذ لي من حسناته حتى استوفي قد مثلا يحكم الانسان في حسناته بعض الناس. يقال شأنك في حسناتك هل يترك الانسان لحسناته شيء؟ اذا قيل خذ ما شئت - 00:37:18

مثل الذي جاء في الحديث الرجل الذي يغزو في سبيل الله ويوكّل باهله من يثق به ثم يخونه فيه اذا خانهم فيه فيهم في اهله فانه يوقف يوم القيمة ويقال له تحكم في حسناتك - 00:37:40

خذ من حسناته ما تشاء ويلتفت الرسول صلى الله عليه وسلم الى اصحابه يقول اترون يترك له شيء يعني انه لا يترك له شيء لا يترك له حسد هذا ايضا من المفسرين - 00:38:00

المقصود ان قوله ليس منا من لم يوتر هذا من الوعيد والجواب على كونه ان هذا ليس بواجب من عدة امور الاول ان الله جل وعلا افترض الصلوات خمسا فهذا امر - 00:38:17

انتشر عن الرسول صلى الله عليه وسلم في امته اول في صحابته ثم بعد امه. بعدهم في امتى ان الواجب من الصلوات الفروض خمس ليس فيها زيادة فلو كان الوتر - 00:38:41

واجبا لصارات ست اليوم والليلة الصلوات هذا في الجملة اما على التفصيل فهناك نصوص بعينها مثل ما في الصحيح ان رجلا اتى الى النبي صلى الله عليه وسلم وقال يا رسول الله - 00:39:01

اخبرني بما اوجب الله عليك فقال له خمس صلوات في اليوم والليل فقال هل علي غيرها شيء؟ فقال لا الا ان تتطوع ثم قال وما اوجب علي من الزكاة؟ قال زكاة المال واخبره بها. فقال علي هل علي - [00:39:26](#)

غيرها شيء قال لا الا ان تتطوع وكذلك الصوم والحج فامسكتها بيده ثم ولی وهو يقول والله لا ازيد عليها شيء ولا انقص منها شيء وقال صلي الله عليه وسلم افلح ان صدق - [00:39:48](#)

افلح ان صدق هذا نص على ان الواجب خمس صلوات ومنها حديث معاذ من جبل وكان في اخر حياة النبي صلي الله عليه وسلم لما ارسله الى اليمن قال له - [00:40:06](#)

وقد قال له لما ارسله لعلك لا تراني بعد اليوم فهو ما رأى صلي الله عليه وسلم في السنة التاسعة الهجرة او في اخرها في اول السنة العاشرة كما قال البخاري - [00:40:27](#)

رحمه الله صحيح توفي رسول الله صلي الله عليه وسلم وهو في اليمن. ومعاذ في اليمن فقال له انك تأتي قوما من اهل الكتاب اليمن من اليهود لان اليهود كانوا في اليمن ذلك الوقت - [00:40:43](#)

فليكن اول ما تدعوههم اليه شهادة ان لا الله الا الله فانهم اجابوك الى ذلك فاعلمهم ان الله افترض عليهم خمس صلوات في اليوم والليلة فاخبر انه ما فرض الا خمس صلوات في اليوم والليلة - [00:41:02](#)

لو كان الوتر مفروض وواجب تبيين صلوات الله وسلامه عليه ومنها ان وتر رسول الله صلي الله عليه وسلم اختلف فمرة او تر يوتر ببركة ومرة او تر بثلاث ومرة او تر بخمس - [00:41:21](#)

ومرة او تر بسبع ومرة او تر بتسعة ومرة او تر باحدى عشر وليس هذا الشأن الواجب الواجب يثبت ومنها نسيانا فلا ينبغي ان يداوم على تركه قال حدثنا القعنبي عن مالك عن يحيى بن سعيد - [00:41:41](#)

عن محمد ابن يحيى ابن حبان عن ابن محيريز ان رجلا منبني كنانة يدعى المخدجي سمع رجلا بالشام يدعى ابا محمد يقول ان الوتر واجب قال المفتجمي فرقـت الى عبـادـةـ اـبـنـ الصـامـتـ فـاـخـبـرـتـهـ - [00:42:04](#)

وقال عبادة كذب ابو محمد سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول خمس صلوات كتبهن الله على العباد ومن جاء به ومن جاء بهن لم يضيع منهن شيئا استخفافا بحقهن - [00:42:22](#)

كان له عند الله عهد ان يدخله الجنة ومن لم يأت بهن فليس له عند الله عهد ان جاء عنده وان شاء ادخله الجنة امام ابي داود بايراد هذا الحديث ان يبين ان الوتر غير واجب - [00:42:39](#)

لكن هذا الحديث ضعيف لا تقوم به الحجة وقد اغنى عنه ما هو اصح منه صحيح لان فيه مجهول في سنته من لا يعرف وفيه راو ضعيف يغنى عنـهـماـ فـيـ الصـحـيـحـ - [00:42:56](#)

كذلك حديث معاذ الذي ذكرنا وغیره كثير احاديث كثيرة جدا وقوله في هذا كذب كذب ابو محمد قصده بكذب يعني انه اخطأ لان الكذب يقال للخطأ وهذا افتي باجتهاده من غير - [00:43:14](#)

ان يكون لديه تثبت نسبة الى الكذب. والكذب قد يأتي على مراحل الانسان يخبر الواقع عن اجتهاد فيكون الخبر خلاف الواقع. فهذا يكون كذب ولكن لا يأثم لانه اخبر عن غلبة ظنه - [00:43:40](#)

فهو ظن انه كذا وكذا ولكن تبين خلاف او انه يستند الى شيء غير يقين او ان مثلا يخبر عن حكم من الاحكام باجتهاد كقول هذا الوتر واجب يقال كذب ليس واجبا - [00:44:02](#)

لان الوجوب معناه الالزام والذي يتترك يكونوا اثم والوجوب بهذا المعنى ما ثبت الا الصلوـاتـ الفـرـضـ الخـمـسـ صـلـوـاتـ اـمـاـ معـ ذـاهـاـ منـ الصـلـوـاتـ فـلـيـسـ بـوـاجـبـ بـهـذـاـ المعـنىـ لـكـنـهـ قـدـ يـكـونـ وـاجـبـ بـمـعـنىـ السـنـيـةـ - [00:44:22](#)

تأكيد النية المؤكدة والاسم الثالث اخبار عن خلاف الواقع عمدا فهذا هو الكذب الذي يجعل صاحبه قد يكون منافق وقد مات مثلا يدعوه هذا التساهل فيه شيئا في الشيء حتى يصبح طبيعة له - [00:44:42](#)

فيكتب عند الله كذابا كما جاء في الحديث حديث ابن مسعود ان الرجل ليكذب ويتحرجي الكذب حتى يكتب عند الله كذاب خلاف

الرجل الذي يصدق والكذب من اخبيت الاعمال واقبحها - ٠٠:٤٥:٠٨

ولهذا سئل الرسول صلى الله عليه وسلم يسرق المؤمن؟ قال نعم قيل له اىذني المؤمن؟ قال نعم وقيل له اىذب المؤمن؟ قال لا ولكنه يقع في الفواحش انه قد يدخله - 00:45:24

هواه يغله شيطانه ثم يتراجع بعد ذلك ويقلع ويتوهب اما الكذب فليس له داعي والكذب لا يجوز بحال الا في مواطن ثلاثة هي التي جاء الترخيص فيها احدها سلاح ذات الابين - 00:45:42

حتى يصلح ما بينهم وتذهب أو غار الصدور لأن الصلح - 00:46:06

يذهب ما في الصدر وفي النفس من الشيء الذي - 00:46:27

قد يكون جانباً والبغضاء أن هذا لا ينبغي الامر الثالث فان الحرب خدعة اذا مثلاً وربما من الامور يظهر انه يريد كذا او يريد ان يصنع كذا وهو يريد خلافه - [00:46:51](#)

فهذا لا يأس به اما ما عدا ذلك فلا يجوز قال بابكم الوتر يعنيكم عدده هل هو له عدد معين قال حدثنا محمد بن كثير قال اخبرنا همام - 00:47:11

من قتادة عن عبد الله ابن شقيق عن ابن عمر ان رجلا من اهل البادية سأله النبي صلى الله عليه وسلم عن صلاة الليل وقال باصبعيه هكذا مثني والوتر ركعة من اخر الليل - 00:47:30

هذا دليل على ان الوتر ركعة ولكن كثير من الناس يغلط في تسمية الوتر يظن ان الوتر ركعة واحدة وقد يكون الوتر صلاة الليل كله لما مر معنا في حديث عائشة - 47:48

ان تهى وتر رسول الله صلى الله عليه وسلم بلا شك انتهى وتره الى سنة يعني ان الوتر قد يكون سبع وقد يكون تسع قد يكون احدى عشر ذلك انه اذا - 00:48:07

على صلاته سردا تكون كلها وتر وقد مثلا يصلي مثني مثني فلا تكن وتر انما يوتر فيما بعد على كل حال امر ان تختتم صلاة الليل في فرق بوتر قال في هذا الحديث لما سئل - 00:48:26

عن صلاة الليل قال مثنية ومعنى متن مثل ما سبق انك تسلم من اثنتين كلما صليت ركعتين تسلم هذا معناه مثنى ثم اذا خشيت الصبح اوتر برکعة ويصبح الصلاة هذه المثنى غير الوتر - 00:48:48

الوتر اسم للركعة في مثل هذا هناك اذا جعل صلاته كلها وتر فالوتر اسم للصلوة كله مثل اذا صلى خمس يسردها او صلی ثلاث سردا او صلی سبعا او صلی تسعا فان هذا جائز - 00:49:12

بدون ان يجلس ويجوز انه يصلي مثل مثني مثنى ثم يوتر بخمس او يوتر بثلاث كما مر معنا في احاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني في صفة صلاته في الليل - 00:49:38

قال حدثنا عبد الرحمن بن المبارك قال حدثني قريش بن حيان العجلي قال حدثنا بكر بن وائل عن الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي عن أبي أيوب الانصاري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:49:57

الوَتْرُ حَقٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ وَمَنْ أَحَبَ إِنْ يَوْتَرْ بِخَمْسٍ فَلَيَفْعُلْ. وَمَنْ أَحَبَ إِنْ يَوْتَرْ بِثَلَاثٍ فَلَيَفْعُلْ وَمَنْ أَحَبَ إِنْ يَوْتَرْ بِواحِدَةٍ فَلَيَفْعُلْ هَذَا
لَوْ صَحَّ الْحَدِيثُ لَكَانَ نَصًّا فِي هَذِهِ - 00:50:17

الصفات لكنه الحديث فيه ضعف على كل حال معناه صحيح قد ثبت في غير ذلك كما ذهب كما مر معنا صلى الله عليه وسلم كان يصلي اثنا عشر ركعة واحيانا يصلي - 00:50:35

اماًنا لا يجلس الا في اخره ويجلس ويذكر الله ولا يصلی ثم يقوم ويأتي برکعة ويسلم هذا معناه انه وتر وكذا جاء ذلك انه يصلی ستاً لا يجلس الا في اخره - 00:50:58

يجلس ويذكر الله ولا يسلم ثم يقوم ويأتي بالسابعة ونسلم في اخره فهذا كله وتر يسمى السبع تسمى كلها وتر وكذلك لو صلى خمس ولتكنه لا يجلس اذا صل الخمس مثلا ما مسأله - 00:51:20

ولكنه لا يجلس اذا صلي الخمس مثل ما سبق - 00:51:20

اذا قدر انه يصل الي خمس انه يصل اليها يعني يجعل وتره خمس يسردها ولا يجلس الا في اخر الخمس يجلس ثم يسر اما اذا كانت سنت
سنت انه يجلس بعد السادسة - 00:51:38

النهاي عن كونه يجلس ثلاث جلوسا قبل نهايته - 00:51:56

الا يتشبه بصلوة المغرب وكذلك مر الحديث انها واحدة. فاما هذا ثابت في الاحاديث الاخرى ما ذكر في هذا الحديث ولهذا ذكره الامام ابه داوهوف. كونه صحيح المعنـ . ولكم - 00:52:21

الحادي والعشرون - ولكونه صحيح المعنى داود في ذكره الامام ابو

الحاديـث الـآخرـى تـشـهـد لـهـ نـعـمـ . قـالـ بـابـ ماـ يـقـرـأـ فـيـ الـوـتـرـ يـعـنـىـ الـمـقـصـودـ ماـ يـقـرـأـ فـيـهـ مـنـ السـوـرـ مـنـ الـقـرـآنـ هـلـ فـيـهـ شـيـءـ مـعـيـنـ فـهـذـاـ عـلـىـ وـجـهـ الـاسـتـحـبـانـ وـالـجـواـزـ - 00:52:43

على وجه الاستحباب والا الجواز - 43:52:00

الكافر ونـ: قـاـ، هـ اللـهـ اـحـدـ - 00:53:01

الكافرون قل هو الله احد - 00:53:01

وجاء في بعض الأحاديث الضعيفة زيارة المعوزتين بعد قل هو الله احد ولكن قالوا ان هذه زيارة منكرة كما قاله الامام احمد وغيره

قال حدثنا عثمان بن أبي شيبة قال حدثنا أبو حفص الأدبار أو حدثنا إبراهيم بن موسى قال أخبرنا محمد بن انس - 00:53:17

الله صل . الله عليه وسلم يوت سبح اسم ديك الاعل - 00:53:40

الله صلی الله علیہ وسلم یوتر بسبح اسم ربک الاعلی - 00:53:40

وقل للذين كفروا والله الواحد الصمد كان يوترا يعني اذا صلي الوتر ثلثا ورأي في الاولى يسبح اسم ربك الاعلى الثانية قل للذين

وَقَيْلَ إِنَّ هَذِهِ قِرَاءَةُ لَابْنِ مُسْعُودٍ لَكِنْ مُسْعُودٌ كَانَ يَقْرَأُ بِثِبَتٍ فِي الْآيَاتِ مَا هُوَ تَفْسِيرًا فَيُظَنُّ فِي ظَنِّ الْقُرْآنِ وَهُوَ لَيْسُ قُرْآنٌ تَفْسِيرٌ
مَكْنَالٌ فِي مَحْفَلٍ إِلَّا لِإِنْدَاشْتِ مَا هُوَ تَفْسِيرٌ - 00:54:15

و كذلك في مصحف أبا الحيانا ثبت ما هو تفسير - 15:45:00

وليس قرآن قوله في سورة النساء ان كان له اخوة من ام لیست انما هي تفسیر ويظن بعض الناس ان هذا تفسیر وكذلك

قهقهه ايضاً قا. هو الله الواحد الصمد الواحد الصمد - 43:54:00

ولم يقصد الآية وإنما قصد التعبير ما يدل عليه قوله الله أَحَدٌ هُوَ الْمَصْدُرُ فَهَذَا يَكُونُ فِي الْآخِيرَةِ الْأُولَى سِيجٌ وَفِي الْآخِيرَةِ الْآخِيرَةِ قُلْ يَا إِيَّاهَا

الكافرون: الاخيرة في الثالثة قا، هو الله احده نعم - 10:55:00

قال حدثنا احمد بن ابي شعيب قال حدثنا محمد بن سلمة قال حدثنا خصيم عن عبد الله عن عبد العزيز ابن حرب قال سألت عائشة ام

الله عليه وسلم - 32 | يهود دسوا الله صل . اء شيء كان بهت - 00:55:32

وذكر معناه قال، وفي الثالثة لقا، هو الله أحد والمعوذتين، ولكن هذه الزيادة إنكرها الحفاظ من العلماء

قالوا إنها لا تثبت بعْنِ كونه بضمف قاً وهو الله أحد المعمدات - 50:55:00

٠٠:٥٦:١٠ - العلّة - بعض ذلك صحيح